



Distr.: General
4 November 2014
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية



فيينا، ٣-٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤

مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني

بالبلدان النامية غير الساحلية

فيينا، ٣-٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤

البند ٧ (ب) من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين الموفدين إلى المؤتمر:

تقرير لجنة وثائق التفويض

تقرير لجنة وثائق التفويض

الرئيس: السيد شميم إحسان (بنغلاديش)

١ - تنص المادة ٤ من النظام الداخلي لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية على ما يلي:

تعيّن في بداية المؤتمر لجنة لوثائق التفويض تتألف من تسعة أعضاء، ويقوم تكوينها على الأساس الذي قام عليه تكوين لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الأخيرة. وتفحص اللجنة وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقريرها إلى المؤتمر دون إبطاء.

٢ - وفي الجلسة العامة الأولى للمؤتمر المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، قام المؤتمر، وفقاً للمادة ٤ من نظامه الداخلي، بتعيين لجنة وثائق تفويض تتألف من الأعضاء أنفسهم الذين تتألف منهم لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين، أي الاتحاد الروسي، والبرازيل، وبنغلاديش، وجامايكا، والدانمرك، والسنغال، والصين، وناميبيا، والولايات المتحدة الأمريكية.

٣ - وعقدت لجنة وثائق التفويض جلسة واحدة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.



الرجاء إعادة استعمال الورق

041114 041114 14-63781 (A)



٤ - وانتُخب شميم إحسان، الممثل الدائم لبنغلاديش لدى مكتب الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى في جنيف، رئيساً بالإجماع.

٥ - وكان معروضا على اللجنة مذكرة من الأمين العام للمؤتمر مؤرخة ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ بشأن وثائق تفويض ممثلي الدول المشاركة في المؤتمر وممثلي الاتحاد الأوروبي الموفدين إلى المؤتمر. وأدلى ممثل لمكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة ببيان يتعلق بمذكرة الأمين العام للمؤتمر، قام فيه، ضمن أمور أخرى، باستكمال المعلومات الواردة في المذكرة لتشمل وثائق التفويض والرسائل الواردة بعد إعداد المذكرة.

٦ - وعلى النحو المبين في الفقرة ١ من المذكرة وفي البيان المتعلق بها، تلقت لجنة وثائق التفويض حتى وقت اجتماعها ووثائق التفويض الرسمية للممثلين الموفدين إلى المؤتمر، في الشكل المطلوب بموجب المادة ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر، من ٣٩ دولة والاتحاد الأوروبي على النحو التالي: الاتحاد الأوروبي، الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وأرمينيا، وإيطاليا، وباكستان، والبرتغال، وبنغلاديش، وبوتان، وتايلند، وتركيا، والجمهورية التشيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، ورومانيا، وزمبابوي، وسري لانكا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، وسويسرا، وشيلي، وغابون، وقبرص، وكازاخستان، والكرسي الرسولي، وكوستاريكا، والكويت، وليسوتو، ومالي، ومصر، ومنغوليا، وناميبيا، والنمسا، والنيجر، والهند.

٧ - وعلى النحو المبين في الفقرة ٢ من المذكرة وفي البيان المتعلق بها، تلقى الأمين العام للمؤتمر، حتى وقت اجتماع لجنة وثائق التفويض، معلومات تتعلق بتعيين ممثلي الدول المشاركة في المؤتمر، بواسطة فاكس من رؤساء الدول أو الحكومات أو وزراء الخارجية، أو بواسطة رسالة أو مذكرة شفوية من البعثة المعنية، من الدول الـ ٩٠ التالية: إثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وإريتريا، وإسبانيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، واندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وباراغواي، والبرازيل، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنن، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتركمانستان، وتشاد، وتوغو، وتيمور - ليشتي، والجبل الأسود، والجزائر، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجورجيا، وجيبوتي، ودولة فلسطين، ورواندا، وزامبيا، وزاموا، والسنغال، وسوازيلند،

والسودان، والسويد، وصربيا، والصومال، والصين، وطاجيكستان، وعمان، وغواتيمالا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيت نام، وقيرغيزستان، وكرواتيا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليبيا، وليتوانيا، ومالطة، وماليزيا، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وميانمار، والنرويج، ونيبال، ونيوزيلندا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليمن، واليونان.

٨ - وعلى النحو المبين في الفقرة ٣ من المذكرة والبيان المتعلق بها، لم تبلغ الدول الـ ٦٩ التالية المدعوة للمشاركة في المؤتمر، حتى وقت اجتماع لجنة وثائق التفويض، الأمين العام للمؤتمر بأي معلومات تتعلق بممثليها في المؤتمر: أستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وأوزبكستان، وأوكرانيا، وأيسلندا، وبابوا غينيا الجديدة، وبالاو، والبحرين، وبربادوس، وبروني دار السلام، وبليز، وبنما، وترينيداد وتوباغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، وجامايكا، وجزر البهاما، وجزر سليمان، وجزر كوك، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ودومينيكا، وسان تومي وبرينسيبي، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، والسلفادور، وسورينام، وسيراليون، وسيشيل، والعراق، وغامبيا، وغانا، وغرينادا، وغيانا، وغينيا - بيساو، وفانواتو، وفيجي، وقطر، وكابو فيردي، والكاميرون، وكمبوديا، وكولومبيا، والكونغو، وكيريباس، وكينيا، ولبنان، وليبيريا، وليختنشتاين، ومدغشقر، وملديف، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وموناكو، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناورو، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوي، وهايتي، وهندوراس، وهنغاريا.

٩ - وقررت اللجنة قبول وثائق تفويض ممثلي جميع الدول المدرجة في الفقرتين ١ و ٢ من المذكرة المذكورة أعلاه والبيان المتعلق بها وكذلك وثائق تفويض ممثل الاتحاد الأوروبي، شريطة أن تُرسل وثائق التفويض الرسمية لممثلي الدول المشار إليها في الفقرة ٧ من هذا التقرير إلى الأمين العام للمؤتمر في أقرب وقت ممكن. وفيما يتعلق بالدول المدرجة أسماؤها في الفقرة ٨، فإن وثائق التفويض المتعلقة بمشاركتها سيجري استعراضها حسب الاقتضاء.

١٠ - واعتمدت اللجنة مشروع القرار التالي دون تصويت:

إن لجنة وثائق التفويض،

وقد فحصت وثائق تفويض الممثلين الموفدين إلى مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالدول النامية غير الساحلية،

تقبل وثائق تفويض ممثلي الدول والاتحاد الأوروبي المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ من مذكرة الأمين العام للمؤتمر.

١١ - وقررت اللجنة، بدون تصويت، أن توصي المؤتمر باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة ١٣ أدناه).

١٢ - وفي ضوء ما سبق، يقدم هذا التقرير إلى المؤتمر.

توصية لجنة وثائق التفويض

١٣ - توصي لجنة وثائق التفويض المؤتمر باعتماد مشروع القرار التالي:

وثائق تفويض الممثلين الموفدين إلى مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالدول النامية غير الساحلية

إن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالدول النامية غير الساحلية،

وقد نظر في تقرير لجنة وثائق التفويض والتوصية الواردة فيه،

يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض.